



لوائح الامتثال لأراضي التخزين المفتوح

لوائح الامتثال لأراضي التخزين المفتوح

التصنيف: عام



جدول المحتويات

3	الملخص التنفيذي	
3	1,0 حول هذه اللوائح	
3	1,1 الشروط العامة	
3	1,2 الغرض منها	
3	1,3 الهدف منها	
3	2,0 نطاق عمل اللوائح	
3	3,0 المراجع والوثائق ذات الصلة	
4	4,0 الاختصارات وتعريفات المصطلحات	
5	5,0 شروط وأحكام الامتثال	
5	5,1 رخصة بناء السياج الشبكي و كابينة الحراسة	
5	5,2 التراخيص	
5	5,3 أعمال الصيانة	
6	5,4 التنازل والتأجير من الباطن	
6	5,5 الأنشطة المصرح بها	
6	5,6 الالتزام بالمعايير	
6	5,7 تخزين البضائع/المواد	
6	5,8 تخزين المواد المصرح بها	
6	5,9 تخزين المواد المحظورة والخطرة	
7	5,10 التخزين على حرم الطريق وعلى المسافة الفاصلة على حدود الأرض	
7	5,11 التخزين في قطعة الأرض المجاورة	
7	5,12 الإزعاج أو المضايقة أو التعطيل	
7	5,13 الانتفاع بحرم الطريق والمناطق المفتوحة المجاورة	
7	5,14 الإعلانات والافتات	
8	5,15 الشحن والتفريغ	
8	5,16 القوانين السارية	
8	5,17 الامتثال للوائح التنظيمية	
8	5,18 مواقف السيارات	
8	5,19 إدارة النفايات	
9	5,20 فحص ومعاينة المباني والمقار والأراضي التابعة لها	
9	5,21 الامتثال للمتطلبات الأمنية	
9	6,0 الامتثال للوائح الجودة والصحة والسلامة والأمن والبيئة وفقاً لعقد الإيجار	
10	7,0 الملحق	
10	الملحق أ - لافتة بيانات قسائم التخزين المفتوح	

لوائح الامتثال لأراضي التخزين المفتوح

التصنيف: عام



الملخص التنفيذي

يتمثل الهدف من لوائح الامتثال بأراضي التخزين المفتوح بشكل أساسي في تقديم الدعم اللازم لتحسين آليات العمل وتحقيق الكفاءة التشغيلية في الأنشطة المطلوب مزاولتها في أراضي التخزين المفتوح (الكرعانة، والخور، وجري السمر). بحيث تحدد هذه الوثيقة المتطلبات التشغيلية للامتثال الخاص بالمستأجرين، كما توضح مختلف الأنشطة التشغيلية المزاوله، والتدابير المطلوب مراقبتها ومتابعتها مع الجهات/الأطراف المرتبطة داخلياً وخارجياً، والإجراءات التصحيحية الواجب اتخاذها بالتنسيق مع السلطات المعنية حال عدم امتثال المستأجرين.

1.0 حول هذه اللوائح

1.1 الشروط العامة

تسري هذه الوثيقة اعتباراً من تاريخ نشرها وتطبق على جميع العقود الحالية والمستقبلية. بحيث تحدث العقود الحالية تدريجياً بما يتوافق مع المتطلبات قدر الإمكان وبالتشاور مع جميع الإدارات المعنية في شركة المناطق الاقتصادية.

على أن تخضع هذه الوثيقة للمراجعة الدورية في إطار دورة التحسين المستمر للوثائق والمستندات.

1.2 الغرض منها

يتمثل الهدف الرئيسي من مجموعة اللوائح هذه في تحديد القواعد التي يتعين على المستأجر اتباعها عند الانتهاء من مرحلة البناء (إنشاء السياج) وقبل أو أثناء المرحلة التشغيلية للقسيمة.

في حال وجود أي تعارض بين هذه اللوائح والقوانين واللوائح المحلية المعمول بها في دولة قطر، تسري القوانين واللوائح الحكومية المعمول بها لدى الدولة. على أن تحال جميع هذه التعارضات إلى شركة مناطق للبت فيها، وذلك عن طريق إرسال طلب إحالة إلى إدارة المناطق اللوجستية التابعة لشركة مناطق. ويعتبر قرار الإدارة في هذا الشأن قاطعاً ونهائياً.

1.3 الهدف منها

تهدف هذه المجموعة من القواعد واللوائح، فور تنفيذها، إلى التأكد من توافق الأنشطة التشغيلية مع لوائح استخدام الأراضي حسب الأنشطة المعتمدة من شركة مناطق على النحو المنصوص عليه في عقد الإيجار، شريطة الحصول على التصاريح اللازمة من السلطات المختصة. إلى جانب تخفيض/تقليص الآثار البيئية السلبية التي قد تلحق بالمشاريع خلال دورة حياتها.

2.0 نطاق عمل اللوائح

تتطبق هذه اللوائح على قطع الأراضي المشغلة بمناطق التخزين المفتوح التابعة لشركة مناطق (الكرعانة، والخور، وجري السمر).

3.0 المراجع والوثائق ذات الصلة

تم الاعتماد على المستندات المرجعية المدرجة أدناه عند إعداد هذه اللوائح:

■ MNTQ-LA-OY	عقد إيجار أراضي التخزين المفتوح الخاص بشركة مناطق
■ ISO 9001:2015	أنظمة إدارة الجودة
■ ISO 14001:2015	أنظمة الإدارة البيئية
■ ISO 45001:2018	أنظمة إدارة الصحة والسلامة المهنية
■ MNTQ-QHSE-RGL-01	لوائح الجودة والصحة والسلامة والبيئة
■ منصة الشركاء	القواعد الذهبية للجودة والصحة والسلامة والبيئة

لوائح الامتثال لأراضي التخزين المفتوح

التصنيف: عام



4.0 الاختصارات وتعريفات المصطلحات

جدول رقم 1 - الاختصارات	
الاختصارات	المصطلحات الكاملة
BP	رخصة البناء
FRM	نموذج
HSEMS	نظام إدارة الصحة والسلامة والبيئة
LA	عقد الإيجار
O&M	التشغيل والصيانة
OBS	الملاحظة
QHSE	الجودة والصحة والسلامة والبيئة
RGL	اللوائح

الجدول 2 - المصطلحات والتعريفات	
المصطلح أو الرمز	التعريف أو التفسير
التصاريح المطلوبة	جميع المخالصات والتصاريح والتراخيص والموافقات والاعتمادات المطلوب من المستأجر الحصول عليها أو الاحتفاظ بها بموجب القوانين المعمول بها في دولة قطر، فيما يتعلق باستئجار قطع الأراضي.
المقاول	أي شخص أو أشخاص أو شركة شخص واحد أو شركة تضامن أو مشروع مشترك أو شركة تضطلع بأعمال المقاولات الإنشائية و/أو تقديم خدمات الصيانة في المناطق التابعة لشركة مناطق، إما بموجب عقد مباشر مع شركة مناطق، أو عقد مع مستأجري الأراضي، والورثة/الخلفاء الذين تؤول إليهم ملكية هذه المنشآت بموجب القانون.
المستأجر	الشخص المستأجر أو الجهة المستأجرة لقطعة الأرض من شركة مناطق لأغراض العمل.
مناطق	شركة المناطق الاقتصادية.
يجوز	يشير إلى منهج عمل مشروع وقانوني يمكن اعتماده.
قطعة الأرض	الأرض المستأجرة من قبل المستأجر التي تقع في المنطقة الخاضعة لسيطرة شركة المناطق.
يجب/يحق	يشير إلى متطلب إلزامي.
ينبغي	يشير إلى متطلب موصى به.
المرافق	موارد مياه الشرب والكهرباء والاتصالات وشبكات الصرف الصحي وما يماثلها من خدمات.
سوف (فعل استقبالي)	يدل على يقين بوقوع الحدث.

5.0 شروط وأحكام الامتثال

يلتزم مستأجرو قطع الأرض في أراضي التخزين المفتوح بالامتثال التام لشروط وأحكام عقد الإيجار واللوائح الصادرة عن السلطات المعنية، عقب الانتهاء من مرحلة البناء وقبل مرحلة التشغيل أو أثنائها. على أن تُتخذ الإجراءات والتدابير اللازمة للحول دون إجراء أي عمليات تشغيلية غير قانونية، أو الحصول على تعويضات جراء الأضرار المتكبدة، أو لضبط أي مخالفات لهذه اللوائح أو معالجتها أو الحد منها.

5.1 رخصة بناء السياج الشبكي وكابينة الحراسة

عقب الحصول على رخصة بناء السياج الشبكي وكابينة الحراسة المتنقلة، وقبل إشغال قطعة الأرض، يجب على المستأجر الانتهاء من تركيب السياج الشبكي (السياج) والتأكد من توفير كابينة الحراسة المتنقلة.

5.2 التراخيص

يجب على المستأجر الحصول على جميع التراخيص المطلوبة من السلطات المختصة لمزاولة النشاط المصرح به على قطعة الأرض، والاحتفاظ بها والتأكد من سريانها طوال فترة الإيجار. على أن يتم تقديم نسخ من هذه التراخيص إلى إدارة العمليات في شركة مناطق.

5.3 أعمال الصيانة

5.3.1 الشروط العامة

يتعين على المستأجرين الحفاظ على قطع الأراضي في حالة جيدة ونظيفة وصحية، بما يتوافق مع المتطلبات القانونية والتنظيمية الصادرة عن السلطات الحكومية، وجميع لوائح الصحة والسلامة والبيئة المعمول بها، ولوائح الجودة والصحة والسلامة والبيئة المنصوص عليها في عقد الإيجار المبرم مع شركة مناطق (يُرجى مراجعة القسم رقم 3: المراجع).

5.3.2 القيود العامة والشروط الأخرى

- لا يحق للمستأجر الاضطلاع بأي نشاط إعادة تدوير مخلفات على قطعة الأرض التي استأجرها بموجب عقد إيجار مؤقت يخالف حق الاستخدام المصرح به من الأرض المستأجرة و/أو أن يضطلع بأي من هذه الأنشطة دون الحصول على موافقة مسبقة من شركة مناطق، متى انطبق ذلك.
- لا يحق للمستأجر تكديس أو تخزين المواد بما يتجاوز الكمية المسموح بها على النحو المنصوص عليه في التصريح البيئي، والموافقة على التشغيل (إن وجدت)، واللوائح المطبقة داخل المنطقة المعنية.
- لا يحق للمستأجر تخزين المواد على الأرض بطريقة تعيق جريان مياه الأمطار أو الصرف الصحي.
- يجب على المستأجر التأكد من توفير ممرات داخلية مناسبة داخل قطعة الأرض تسمح بمرور سيارات الإطفاء وسيارات الإسعاف في حالات الطوارئ.
- غير مسموح بأعمال الحفر الدائم أو الأعمال الخرسانية داخل المناطق المستأجرة. إلا أنه يُسمح فقط بتركيب السياج الشبكي والمظلات القماشية، شريطة الحفاظ على المسافة المطلوبة الفاصلة بينها وبين السياج لتسهيل وصول سيارات الإطفاء في حالات الطوارئ. ولا يُسمح إلا بالكائنات المنقولة التي تستخدم مرافق مكتبية.
- يجب على المستأجر الالتزام بالحفاظ على الشكل العام للمنطقة من خلال الامتناع عن التخزين العشوائي للمواد والتأكد من نظافة الموقع.

5,4 التنازل والتأجير من الباطن

- 5.4.1 لا يحق للمستأجر تأجير قطعة الأرض من الباطن، أو التنازل عنها بالكامل (أو التنازل عن أي جزء منها).
- 5.4.2 لا يحق للمستأجر نقل أو التنازل عن حق الانتفاع من الإيجار لأي طرف ثالث.

5,5 الأنشطة المصرح بها

- 5.5.1 لا يجوز للمستأجر استخدام الأرض إلا لأغراض الاضطلاع بالأنشطة المصرح بها والمنصوص عليها في الطلب المقدم إلى شركة مناطق الاقتصادية خلال إجراءات تخصيص الأراضي.
- 5.5.2 يجب على المستأجر عدم استخدام الأرض إلا لمزاولة الأنشطة المصرح بها فقط وفقاً للشروط المرتبطة بأي ترخيص صادر عن شركة مناطق الاقتصادية.
- 5.5.3 يجب على المستأجر الالتزام بالاحتفاظ بجميع التصاريح السارية المطلوبة من السلطات المختصة بموجب القوانين واللوائح المعمول بها في دولة قطر.

5,6 الالتزام بالمعايير

يجب على المستأجر مراعاة القواعد المهنية الواجبة عند مزاولة أعماله في الأراضي المستأجرة، بما يتوافق مع أعلى المعايير الأخلاقية، والعادات والتقاليد السائدة في دولة قطر وقواعد المناطق الذهبية للصحة والسلامة والبيئة 7 (يُرجى مراجعة القسم رقم 3: المراجع) ولوائح الجودة والصحة والسلامة والبيئة ذات الصلة (يُرجى مراجعة القسم رقم 3: المراجع).

5,7 تخزين البضائع/المواد

يجب على المستأجر استخدام قطعة الأرض المخصصة له بناءً على النشاط المصرح به وتصريح البيئة و/أو الطلب المعتمد من شركة مناطق.

5,8 تخزين المواد المصرح بها

يُسمح للمستأجر بتخزين المواد الموضحة أدناه في قطعة الأرض:

1. الآلات والمعدات الثقيلة، شريطة أن تكون مملوكة للشركة المستأجرة للأرض، على أن تكون رخصها سارية المفعول، مع الاحتفاظ بنسخة منها في غرفة الحراسة عند مدخل الأرض.
2. النفايات، شريطة أن تكون مملوكة للشركة المستأجرة للأرض، على أن تكون رخصها سارية المفعول، مع الاحتفاظ بنسخة منها في غرفة الحراسة عند مدخل الأرض.
3. مواد البناء التابعة لشركات المقاولات والصيانة.
4. المواد والمعدات الكبيرة، مثل المولدات الكهربائية، والأسلاك الكهربائية، والأنابيب، وغيرها.

يجب على المستأجر تخزين المواد والمعدات بشكل سليم، مع الالتزام بفصلها بمسافة قدرها 6 أمتار من الأمام، و3 أمتار من الخلف وعلى الجانبين.

5,9 تخزين المواد المحظورة والخطرة

يُحظر على المستأجر تخزين أي مواد محظورة أو نفايات خطرة أو مواد بترولية أو أي مواد قابلة للاشتعال أو الانفجار أو الاحتراق على قطعة الأرض و/أو المقر/المبنى دون الحصول على جميع التصاريح المطلوبة. على أن يتم توفير نسخة من هذه التصاريح عند الطلب من قبل شركة مناطق أو وكيلها المعين.

يُحظر على المستأجر تخزين أيٍّ من المواد التالية:

1. المواد الكيميائية/الأحماض والمواد الأخرى ذات الصلة.
2. إطارات المركبات (المستعملة).
3. الجابرو، والرماد المتطاير، والسيليكا الدقيقة، و مواد البناء الخام الأخرى.
4. المنتجات البترولية، والزيوت، واسطوانات الغاز، والمواد الخطرة الأخرى ذات الصلة.
5. السيارات التالفة، والمعدات، و مواد الخردة.
6. البطاريات (بجميع أنواعها).
7. المركبات، والحافلات، والدراجات.
8. تخزين المواد لأغراض تجارية.

5.10 التخزين على حرم الطريق وعلى المسافة الفاصلة على حدود الأرض

يُحظر على المستأجر في أي وقت من الأوقات وضع أو تخزين أي بضائع أو مواد بناء أو حطام أو أي عائق آخر في حرم الطريق أو على المسافة الفاصلة على حدود قطعة الأرض.

5.11 التخزين في قطعة الأرض المجاورة

يُحظر على المستأجر في أي وقت من الأوقات وضع أو تخزين أي بضائع أو عوائق أخرى على قطعة الأرض المجاورة.

5.12 الإزعاج أو المضايقة أو التعطيل

لا يحق للمستأجر الاضطلاع بأي عمل على قطعة الأرض أو المقر، من شأنه أن يُسبب، أو قد يتطور بعد ذلك ليتسبب في، إزعاج أو مضايقات أو تعطيل أو ضرر للأراضي المجاورة. بحيث يجب على المستأجر الامتثال لقانون حماية البيئة رقم 30 لسنة 2002، ولوائح الجودة والسلامة والبيئة لعام 2024، ولوائح الصحة والسلامة والبيئة، والمعايير المحلية والدولية للأنشطة التشغيلية.

5.13 الانتفاع بحرم الطريق والمناطق المفتوحة المجاورة

يُحظر على المستأجر، في أي وقت من الأوقات، وضع أو تخزين أي بضائع أو مواد بناء أو حطام أو أي عوائق أخرى على حرم الطريق. كما يُحظر الانتفاع بالأراضي الخالية المجاورة لإجراء أنشطة أخرى (مثل الأنشطة الرياضية، وفعاليات الافتتاح، والمناسبات، ومواقف السيارات المؤقتة) دون الحصول على موافقة مسبقة من شركة مناطق. وفي حال طلب من المستأجر تنفيذ أعمال (مثل تركيب موصلات التثبيت والربط، وتوصيلات المرافق، وغيرها) في المناطق المشتركة، فيجب عليه إبلاغ شركة مناطق قبل 48 ساعة على الأقل من الشروع في التنفيذ.

5.14 الإعلانات واللافتات

5.14.1 يجب على المستأجر وضع لافتة باسم شركة التاجير بموجب موافقة كتابية مسبقة من المؤجر مع الالتزام بالحفاظ على الشكل العام للمنطقة.

5.14.2 لا يحق للمستأجر وضع أو عرض أي اسم أو كتابة أو إشعار أو علامة أو لافتة مضيئة على الجزء الخارجي من قطعة الأرض و/أو المقر/العقار أو داخل المقر/العقار بحيث يكون مرئيًا من خارجه أو عرض أضواء أو لوحات أو ملصقات أو إعلانات بخلاف اسم المستأجر الذي يتم وضعه بالقرب من بوابات الدخول بما يتوافق مع النموذج المعتمد من قبل شركة مناطق (يُرجى مراجعة الملحق أ).

5.14.3 يُسمح بوضع اللافتات والعلامات التجارية في المواقع المحددة داخل حدود قطعة الأرض وفقًا للمعيار المعتمد (يُرجى مراجعة الملحق أ؛ اعتبارات وضع لافتات الشركات).

العلامات المحظورة

يحظر تركيب أو تغيير أو عرض أو نقل أي لافتة:

- أ. متحركة، أو تصدر أصواتاً، أو تستخدم مؤثرات حركية، أو إضاءة متموجة، أو وامضة، أو اهتزازية، أو متذبذبة، أو أي لافتة متحركة بأي شكل كان.
- ب. قد تشكل خطراً مرورياً، بسبب حجمها، أو موقعها، أو مسقطها، أو محتواها، أو لونها، أو طريقة إضاءتها.
- ت. تعيق نفاد الضوء، أو الهواء، أو الدخول أو الخروج من المخارج والأبواب، أو النوافذ، أو أي منفذ آخر.
- ث. غير مركبة بشكل آمن، أو لا يتم إصلاحها أو صيانة بشكل سليم.
- ج. تعلن عن نشاط تجاري توقف عن العمل أو منتج لم يعد متداول داخل السوق.
- ح. لا علاقة لها بالمقر الذي تم تركيبها فيه.
- خ. تتعدى على حرم الطريق العام.
- د. تعيق اللافتات المجاورة أو حركة المشاة، سواء مادياً أو بصرياً.
- ذ. يجب أن تتضمن اللافتة اسم المصنع باللغتين العربية والإنجليزية.

5,15 الشحن والتفريغ

لا يحق للمستأجر شحن أو تفريغ المركبات إلا في مناطق الخدمات أو أماكن الشحن المخصصة لهذه الأغراض داخل المقر أو المكان. كما لا يحق له التسبب في أي إعاقة للعمل خارج المقر أو الأراضي التابعة له أو في المساحات العامة.

5,16 القوانين السارية

يجب أن يلتزم المستأجر بأحكام ونصوص جميع القوانين والتشريعات والمراسيم والإعلانات والأوامر والقواعد واللوائح والأنظمة المعمول بها، والمتطلبات الصادرة عن أي سلطة مختصة تتعلق بحقوق الانتفاع بالأراضي و/أو المباني/المقار، أو أي قواعد وأنظمة تضعها شركة مناطق. كذلك يجب عليه الالتزام بإبلاغ جميع وكلائه وموظفيه ومدعويه وزواره بالامتثال لما سبق.

5,17 الامتثال للوائح التنظيمية

يجب على المستأجر الامتثال للوائح التنظيمية وأية قواعد أو سياسات تتعلق بالأراضي والمقار التي تعتمدها أو تعدلها شركة مناطق من آن لآخر (ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي قواعد أو سياسات تتعلق بالحفاظ على الصحة والسلامة والحماية المدنية والبيئة أو أي مما سبق) على أن يلتزم بإبلاغ جميع وكلائه وموظفيه والمدعوين وزواره بضرورة الامتثال لما سبق.

5,18 مواقف السيارات

لا يُسمح للمستأجرين بترك سياراتهم أو سيارات موظفيهم أو زوارهم على قارعة أي طريق، أو بجوار أي من المساحات العامة، أو في قطع الأراضي المجاورة. كما يمكن ترك السيارات داخل قطعة الأرض أو في موقف السيارات المخصص من قبل شركة مناطق (إن وُجد).

5,19 إدارة النفايات

لا يحق للمستأجر السماح بترك أي مخلفات بناء أو السماح بتراكم أي مخلفات داخل المقر/المبنى أو الأراضي التابعة له أو في المساحات العامة. بحيث يجب عليه التأكد دوماً من إزالة المخلفات والنفايات الصلبة والنفايات الكيميائية من الموقع ونقلها إلى المواقع المحددة والمعتمدة من قبل السلطات المختصة، مع الالتزام باستخدام النوع المعتمد فقط من حاويات تجميع ونقل النفايات أو المخلفات.

5.20 فحص ومعاينة المباني والمقار والأراضي التابعة لها

- 5.20.1 يلتزم المستأجر/المقاول بتزويد شركة مناطق و/أو ممثليهم بما يلزم من معلومات في أي وقت لإجراء عمليات الفحص والمعاينة المخططة والروتينية للمقار والمباني والأراضي التابعة لها.
- 5.20.2 يتم إرسال إخطارات الفحص والمعاينة مرفقة بجدول زمني للزيارات إلى المستأجر مسبقاً قبل ٤٨ ساعة على الأقل من موعد الفحص والمعاينة عبر البريد الإلكتروني و/أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول. وقد يتم إجراء عمليات فحص ومعاينة مفاجئة دون إخطار مسبق في حال رصد أي ملاحظات بوقائع عدم امتثال خلال عمليات الفحص والمعاينة التي تجري على المنطقة بشكل روتيني.
- 5.20.3 في حال تبين وجود أي مخالفة أو عدم امتثال من جانب المستأجر/المقاول، يتم إصدار تقرير الفحص والمعاينة مرفق به إخطار بالمخالفة. وفي حال عدم رد المستأجر على تقرير الفحص والمعاينة هذا خلال المدة المحددة في تقرير المخالفة، يتم تصعيد الأمر إلى السلطات البلدية المعنية لاتخاذ ما يلزم من إجراءات، بما في ذلك تطبيق أي غرامات جراء هذه المخالفة.

يجب على المستأجر إخطار السلطات وشركة مناطق بأي حادث/حوادث رئيسية/حرجة داخل المقر أو الأراضي المستأجرة من جانبه، كما يجب عليه إجراء وإعداد تقرير الفحص والمعاينة في الواقعة لتقديمه إلى شركة مناطق عند طلبه.

5.21 الامتثال للمتطلبات الأمنية

- 5.21.1 يجب على المستأجر الالتزام بالمتطلبات الأمنية وفقاً للتوجيهات الاسترشادية الواردة من وزارة الداخلية فيما يتعلق بأمن الأراضي المستأجرة. ويجوز للمستأجر أن يختار تطبيق حلول أمنية متكاملة لتأمين أرضه شاملة العناصر التالية (حسب الحاجة):
- أ. نظام التحكم في الدخول والخروج.
- ب. نظام الحراسة الأمنية عن طريق الأفراد.
- 5.21.2 يجب أن يتحمل المستأجر مسؤولية توفير بيئة آمنة وسليمة للعملاء والموردين والزوار والموظفين داخل مقاره أو الأراضي المستأجرة من جانبه.
- 5.21.3 يلتزم المستأجر بالتأكد من تنسيق جميع عملائه ومورديه وموظفيه وزواره مع حراس الأمن الدوريين أثناء تحركهم في المناطق المشتركة.
- 5.21.4 يلتزم المستأجر بإبلاغ فريق الأمن بمناطقه في حال وقوع أي حادث في محيط مقاره أو الأراضي المستأجرة من جانبه.
- 5.21.5 يجب الإبلاغ عن أي ضرر يلحق بممتلكات شركة (مناطق) إلى فريق الأمن المعني.

6.0 الامتثال للجودة والصحة والسلامة والأمن والبيئة وفقاً لعقد الإيجار

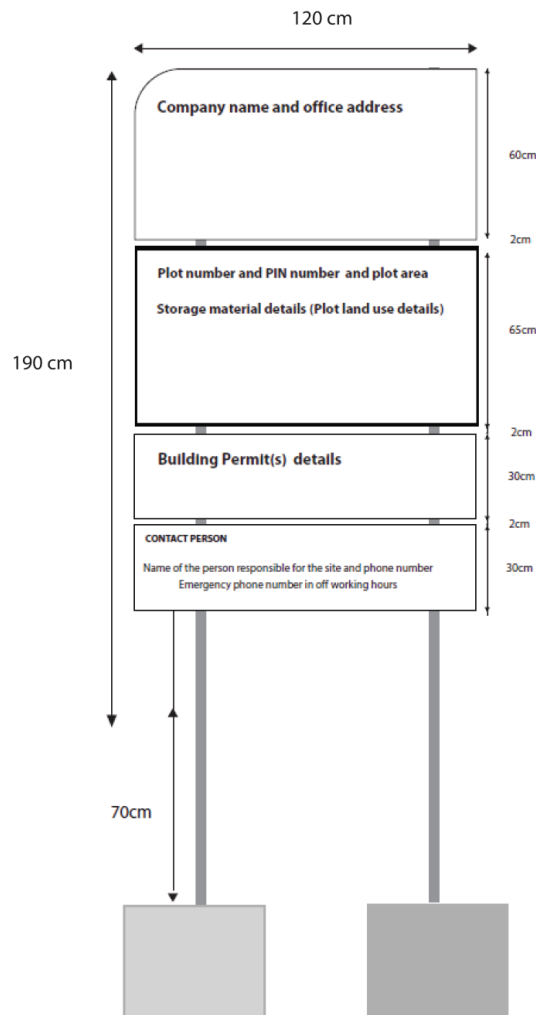
يجب أن يتحمل المستأجر المسؤولية الكاملة عن تطبيق متطلبات الجودة والصحة والسلامة والأمن والبيئة (QHSE) المنصوص عليها في عقد الإيجار (يرجى مراجعة القسم رقم 3) أثناء اضطراره بأعماله، والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر أعمال البناء والصيانة والهدم وجميع الأنشطة التشغيلية الأخرى.

لوائح الامتثال لأراضي التخزين المفتوح

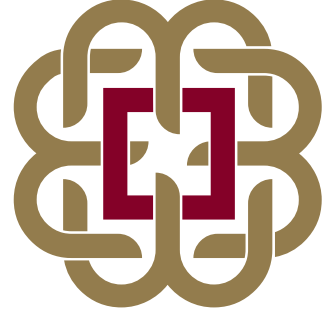
التصنيف: عام

7.0 الملحق

الملحق أ - لافتة بيانات قسائم التخزين المفتوح



Notes: (1) Above ground concrete foundations and signage posts size has to be calculated according to site conditions and signage weight by plot lessee.



مناطق
manateq
شركة المناطق الاقتصادية، قطر
ECONOMIC ZONES COMPANY, QATAR

أسس متميّزة، فرص لا محدودة.

www.manateq.qa

